

دولية ومراعياً أية اقتراحات أخرى يقصد بها ضمان بلوغ الهدف نفسه :

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها » .

#### الجلسة العامة ٩٤

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

#### ٥٣/٤١ - منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي

إن الجمعية العامة ،

إذ تستلهم الآفاق العظيمة التي تتفتح أمام البشرية نتيجة لدخول الإنسان الفضاء الخارجي ،

وإذ تعترف بالمصلحة المشتركة للبشرية جمعاء في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه للأغراض السلمية ،

وإذ تؤكد من جديد أن استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما فيه القمر والأجرام السماوية الأخرى ، يجب القيام بها لفائدة جميع البلدان وفي مصلحتها بصرف النظر عن درجة تطورها الاقتصادي أو العلمي ، ويجب أن يكونا مجالاً بشرياً جمعاء ،

وإذ تؤكد من جديد كذلك رغبة جميع الدول في أن يكون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما فيه القمر والأجرام السماوية الأخرى ، للأغراض السلمية ،

وإذ تشير إلى أن الدول الأطراف في معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى<sup>(٢٠)</sup> ، قد تعهدت في المادة الثالثة بمواصلة الأنشطة في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي ، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى ، وفقاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ، لصالح صون السلم والأمن الدوليين وتعزيز التعاون والتفاهم الدوليين ،

وإذ تعيد التأكيد ، بوجه خاص ، على المادة الرابعة من المعاهدة المذكورة أعلاه التي تنص على أن الدول الأطراف في المعاهدة تتعهد بعدم وضع أية أجسام تحمل أسلحة نووية أو أي نوع آخر من أسلحة التدمير الشامل في مدار حول الأرض ، أو وضع مثل هذه الأسلحة على الأجرام السماوية ، أو وضع مثل هذه الأسلحة في الفضاء الخارجي بأية طريقة أخرى ،

أيلول/سبتمبر ١٩٨٦<sup>(١٨)</sup> ، وكذلك بتوصيات منظمة المؤتمر الإسلامي ذات الصلة التي أعيد تأكيدها في البلاغ الختامي الصادر عن المؤتمر الإسلامي السادس عشر لوزراء الخارجية الذي عقد في فاس بالمغرب في الفترة من ٦ إلى ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦<sup>(١٩)</sup> ، التي تطلب إلى مؤتمر نزع السلاح التوصل إلى اتفاق عاجل بشأن اتفاقية دولية لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ،

وإذ تحيط علماً كذلك بالتأييد العربي عنه في مؤتمر نزع السلاح وفي الجمعية العامة لاعداد اتفاقية دولية لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، وبما أشير إليه من الصعوبات التي تواجه التوصل إلى نهج مشترك مقبول من الجميع ،

١ - تؤكد من جديد مسيس الحاجة إلى التوصل إلى اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح عدم وجود اعتراض في مؤتمر نزع السلاح ، من حيث المبدأ على فكرة عقد اتفاقية دولية لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، رغم ما أشير إليه أيضاً من الصعوبات التي تواجه التوصل إلى نهج مقبول من الجميع ؛

٣ - تناشد جميع الدول ، وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أن تبدي الإرادة السياسية اللازمة للتوصل إلى اتفاق بشأن نهج مشترك ، وبوجه خاص ، بشأن صيغة موحدة يمكن إدراجها في صك دولي ذي طابع ملزم من الناحية القانونية ؛

٤ - توصي بتكريس المزيد من الجهود المكثفة لالتباس هذا النهج المشترك أو هذه الصيغة الموحدة وبالقيام بالمزيد من الاستكشاف لمختلف النهج البديلة ، بما فيها بوجه خاص النهج التي ينظر فيها مؤتمر نزع السلاح ، وذلك بقصد التغلب على الصعوبات ؛

٥ - توصي بأن يسمر مؤتمر نزع السلاح بشكل نشط في المفاوضات بغية التوصل إلى اتفاق في وقت مبكر والانتهاء من عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، وازعماً في الاعتبار التأييد الواسع النطاق لعقد اتفاقية

(١٨) انظر : A/41/697-S/18392 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرة ٤٩ .

(١٩) انظر : A/41/326-S/18049 ، المرفق الأول .

وإذ تسلّم بأنه ، في إطار المفاوضات المتعددة الأطراف التي تجري من أجل منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ، يمكن أن تقدم المفاوضات الثنائية بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية مساهمة كبيرة في تحقيق هذا الهدف وفقاً للفقرة ٢٧ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة .

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن المفاوضات الثنائية بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية مستمرة منذ سنة ١٩٨٥ بشأن مجموعة من المسائل المتعلقة بالفضاء والأسلحة النووية ، الاستراتيجية منها والمتوسطة المدى على السواء ، وبالنظر للصلة بينها ، بهدف معلى ، أيده زعما البلدين في بيان مشترك مؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥<sup>(٢٣)</sup> ، يتمثل في وضع اتفاقات فعّالة ترمي ، في جملة أمور ، إلى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي .

وإذ تحرص على أن تتمخض هذه المفاوضات عن نتائج محددة في أقرب وقت ممكن ،

وإذ تحييط علماً بالجزء المتعلق بهذه المسألة من تقرير مؤتمر نزع السلاح<sup>(٢٤)</sup> .

وإذ ترحب بإعادة إنشاء لجنة مخصصة معنية بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي خلال دورة مؤتمر نزع السلاح لسنة ١٩٨٦ ، في ممارسة من هذه الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة المعنية بنزع السلاح لمسئولياتها التفاوضية ، لكي تواصل دراسة القضايا ذات الصلة بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي وتحديدتها من خلال النظر فيها من حيث المضمون وبصورة عامة ،

١ - تشير إلى التزام جميع الدول بالامتناع عن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في أنشطتها الفضائية ؛

٢ - تؤكد من جديد أن نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعّالة يتطلب قصر استخدام الفضاء الخارجي على الأغراض السلمية وعدم تحوله إلى حلبة لسباق التسلح ؛

٣ - تؤكد أنه ينبغي أن يعتمد المجتمع الدولي المزيد من التدابير المشفوعة بأحكام تحقق مناسبة وفعّالة من أجل منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول ، وبخاصة تلك الحائزة لقدرات كبيرة في ميدان الفضاء ، أن تسهم بنشاط في تحقيق هدف

وإذ تعيد أيضاً تأكيد الفقرة ٨٠ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة<sup>(٢١)</sup> ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، التي يذكر فيها أنه للحيلولة دون حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ، ينبغي اتخاذ مزيد من التدابير وإجراء مفاوضات دولية مناسبة وفقاً لروح المعاهدة .

وإذ تشير إلى قرارها ٩٧/٣٦ جيم و ٩٩/٣٦ المؤرخين في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، وكذلك قراراتها ٨٣/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٩٩/٣٧ دال المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٧٠/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٩/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٧/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، والقرارات ذات الصلة من الإعلان السياسي للمؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦<sup>(٢٢)</sup> .

وإذ يساورها شديد القلق للمخاطر التي يشكّلها بالنسبة للبشرية جمعاء حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ، ولاسيما الخطر المحدق المتمثل في تفاقم حالة عدم الأمن الحالية بسبب النظورات التي يمكن أن تزيد من تقويض السلم والأمن الدوليين وتعمق السعي نحو نزع السلاح العام الكامل ،

وإذ تضع في اعتبارها ما عبرت عنه الدول الأعضاء أثناء المفاوضات بشأن المعاهدة الآتفة الذكر وبعد اعتمادها ، من اهتمام واسع النطاق بضمان أن يكون استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية ، وإذ تحييط علماً بالمقترحات المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة وفي دوراتها العادية ، وإلى مؤتمر نزع السلاح ،

وإذ تلاحظ القلق الشديد الذي أعرب عنه مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية إزاء امتداد سباق التسلح إلى الفضاء الخارجي والتوصيات<sup>(٢٢)</sup> التي قدمت إلى الأجهزة المختصة التابعة للأمم المتحدة ، ولاسيما الجمعية العامة ، وإلى لجنة نزع السلاح أيضاً<sup>(٢٤)</sup> .

واقتراناً منها بالحاجة إلى مزيد من التدابير لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ،

(٢١) انظر : A/41/697-S/18392 ، المرفق ، الفقرات ٣٦ إلى ٣٩ .

(٢٢) انظر : تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ، فيينا ، ٩ - ٢١ آب/أغسطس ١٩٨٢ (A/CONF. 101/10 ، Corr. 2) ، الفقرة ٤٢٦ .

(٢٣) A/40/1070 ، المرفق .

(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والأربعون ،

الملحق رقم ٢٧ (A/41/27) ، الفرع الثالث - هاء .

١٢ - ترجو من مؤتمر نزع السلاح أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً عن نظره في هذا الموضوع :

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يحيل إلى مؤتمر نزع السلاح جميع الوثائق المتعلقة بنظر الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين في هذا الموضوع :

١٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والأربعين البند المعنون « منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي » .

### الجلسة العامة ٩٤

٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

٥٤/٤١ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٨٨/٤٠ بشأن الوقف الفوري لتجارب الأسلحة النووية وحظر هذه التجارب

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق لاشتداد حدة سباق التسلح النووي وتزايد خطر الحرب النووية ،

وإذ تشير إلى أن الحاجة إلى وقف تجارب الأسلحة النووية وحظرها قد ظلت ، طوال العقود الثلاثة الماضية ، محور اهتمام الجمعية العامة ،

وإذ تعيد تأكيد اقتناعها بأن قيام الدول جميعاً بعقد معاهدة متعددة الأطراف بشأن حظر تجارب الأسلحة النووية سيسهل عنصراً لا غنى عنه لنجاح الجهود الرامية إلى وقف سباق التسلح النووي والتحسين النوعي للأسلحة النووية وعكس مسارها ، ولنع التوسع في الترسانات النووية القائمة ومنع انتشار الأسلحة النووية إلى بلدان إضافية ، مما يسهم في تحقيق الهدف النهائي ، وهو التخلص التام من الأسلحة النووية في ظل تحقق مناسب ،

وإذ تؤكد مرة أخرى أن وضع معاهدة من هذا القبيل هو المهمة ذات الأولوية العليا ، وينبغي ألا يرتهن بتحقيق أي تدبير آخر في ميدان نزع السلاح ،

وإذ تشير إلى المقترحات الواردة في إعلان دلهي الذي اعتمده في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥<sup>(٢٥)</sup> ، رؤساء دول أو

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأن تتخذ التدابير الفورية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي حرصاً على صون السلم والأمن الدوليين وتعزيز التعاون والتفاهم الدوليين :

٥ - تكرر تأكيد أن مؤتمر نزع السلاح ، بوصفه محفل التفاوض المتعدد الأطراف الوحيد بشأن نزع السلاح ، له الدور الرئيسي في التفاوض بشأن عقد اتفاق أو اتفاقات متعددة الأطراف ، حسب الاقتضاء ، بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي بجميع جوانبه :

٦ - ترجو من مؤتمر نزع السلاح أن ينظر على سبيل الأولوية في مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي :

٧ - ترجو أيضاً من مؤتمر نزع السلاح أن يكشف نظره في مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من جميع جوانبها ، أخذاً في الاعتبار كل المقترحات ذات الصلة ، بما فيها المقترحات التي طرحت في اللجنة المخصصة المعنية بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي في دورة المؤتمر لعام ١٩٨٦ ، وفي الدورة الحادية والأربعين للجمعية العامة :

٨ - ترجو كذلك من مؤتمر نزع السلاح أن يعيد إنشاء لجنة مخصصة في بداية دورته لعام ١٩٨٧ ، بمنحها ولاية كافية لإجراء مفاوضات لإبرام اتفاق أو اتفاقات حسب الاقتضاء ، بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي بجميع جوانبه :

٩ - تحث اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية على أن يواصل بصورة مكثفة مفاوضاتها الثنائية تحدهما روح بناءة بهدف التوصل إلى اتفاق مبكر لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ، وأن يبلغا مؤتمر نزع السلاح ، بصورة دورية ، بالتقدم المحرز في اجتماعاتها الثنائية بغية تسهيل أعماله :

١٠ - تطالب إلى جميع الدول ، ولاسيما الدول التي تملك قدرات كبيرة في ميدان الفضاء ، أن تمتنع ، في أنشطتها المتعلقة بالفضاء الخارجي ، عن اتخاذ إجراءات تتعارض مع احترام المعاهدات القائمة ذات الصلة ومع هدف منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي :

١١ - ترجو من الأمين العام أن ينقل إلى المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح ، بوصفه مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ، رغبة الدول الأعضاء في أن تستكمل في موعد مبكر دراسة المعهد بشأن مشاكل نزع السلاح المتعلقة بالفضاء الخارجي وعواقب امتداد سباق التسلح إلى الفضاء الخارجي :

(٢٥) A/40/114-S/16921 ، المرفق . للاطلاع على النص المطبوع .

انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس ١٩٨٥ ، الوثيقة S/16921 ، المرفق .